

المجلس الأعلى للقضاء

قرار

رقم ٢٠٢٥/٤٦

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في أدم

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

ينقل مقر المحكمة الابتدائية في أدم من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد
الواقع في منطقة (القلعة)، مقابل مستشفى أدم.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢ م.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٢٩ من رجب ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٩ من يناير ٢٠٢٥ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء